

شرح زاد المستقنع (61) | الشيخ د.منصور الغامدي

منصور الغامدي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما. ربنا هب لنا من امرنا رشدا - [00:00:00](#)

واتنا من لدنك توفيقا وسدادا وصوابا. اللهم يا معلم ادم وابراهيم علمنا اللهم يا مفهم سليمان فهمنا ربنا ان لم تهدينا نكون من الضالين. اخواني اه هذا هو الدرس السادس عشر من سلسلة دروس شرح كتاب زاد المستقنع - [00:00:10](#)

قبل ان نبدأ في الدرس في بعض المسائل اه اخونا الكريم الشيخ عبد الله يسأل يبطل الجمع بين الصلاتين بطول فصل براتبة بينهما نحن ذكرنا ان طريقة المصنف رحمه الله تعالى في الجمع انه يشترط الاتصال بينهما في جمع التقديم لا في - [00:00:30](#)

جمع التأخير والصحيح ان وقت الصلاتين يكون وقتا واحدا. وش معنى قولنا ان وقت الصلاتين يكون وقتا واحدا يعني له ان يؤدي الصلاتين بفصل كيفما يشاء. كانه يؤديها في نفس وقتها. او - [00:00:50](#)

شاء ان يصلي الظهر مثلا في اول وقت الظهر ثم يصلي العصر في اخر وقت الظهر لا بأس. او في وقت العصر فلا بأس او قبلها لا بأس يلا على طريقة المذهب يشترط ان يكون ان يكون هناك اتصال فالراتبة حتى - [00:01:10](#)

يعتبرونها فاصل الا اذا كان ثمة وضوء يقولون وضوء خفيف يعني بس لاجل حاجة لكن الصحيح والله تعالى انه لا يشترط ايش؟ انه لا يشترط تواصلهما. من جاز له الجمع صار وقت الصلاتين - [00:01:30](#)

في حقي وقتا واحدا. استمرار العذر الى دخول وقت الثانية. استمرار العذر مهوب الى دخول وقت ثانية. على المذهب هناك جمع تقديم وجمعة تأخير في جمع التأخير يشترطون استمرار العذر الى دخول وقت الثانية وفي جمع التقديم - [00:01:50](#)

استمرار العذر وقت الصلاتين. في تحريمه الاولى وتحريمه الثانية. فمثلا من كان مسافرا يريد ان يجمع جمع تقديم نقول لا بأس ما دمت انك ستفتتح الصلاة الاولى مسافرا وتستفتح الصلاة الثانية مسافرا فلا بأس - [00:02:10](#)

لكن اذا وصلت الى بلدك مثلا الساعة الثانية ظهرا فلا يجوز لك ان تؤخر الظهر الى العصر. يجب انك تبادر بصلاة الظهر. الخلاصة يعني بدل لا يعني اه يعني نفوس في كلام المصنف رحمه الله تعالى ونفرق بين جمع التقديم وجمع التقديم يقول ايش؟ يشترط ان يكون - [00:02:30](#)

في تحريمه الاولى والثانية وجمع التأخير يشترط ان يكون العذر مستمرا الى مستمر الى وقته الثاني واضح هذا طبعنا خالفنا المصنف كذلك في الشرط الثالث وهو نية نية اشتراط نية اليمنى قلنا ان من جاز له الجمع - [00:03:00](#)

يصير الوقتان وقتا واحدا. بمعنى ان تأخير الصلاة ضمن هذا الوقت الواحد الواسع. لا يحتاج الى نية خلاص. صار الوقتان في حقه وقتا واحدا اذا خالفنا المصنف في شرطين شرط النية وشرط الموالاة بين الصلاتين في جمع التقديم. اما استمرار - [00:03:20](#)

العذر فهذا مشروط مثل ما ذكر المصنف رحمه الله تعالى. يقول من صلى العشاء خلفه من يصلي المغرب الا يؤثر على الاختلاف في اعمال الصلاة الظاهرة؟ يؤثر ولا ما يؤثر - [00:03:40](#)

صفر. من صلى العشاء خلف من يصلي المغرب. في اختلاف في اعمال الصلاة الظاهرة من صلى العشاء قصرا ولا رباعية قصدك؟ رباعية من صلى العشاء رباعية خلف من يصلي المغرب يؤثر على اعمال الصلاة ولا ما يؤثر - [00:03:50](#)

او يؤثر على الاختلاف ظهرها. ايوه يصير له ثلاث تشهدات. هل هذا مؤثر ولا لا؟ لانه سوف يتشهد بعد الثالثة. هل هذا فيه اشكال ها؟ في اشكال يا اخواني؟ لا اشكال فيه. هذا حاصل في حق من يصلي العشاء اخر من يصلي العشاء - [00:04:10](#)

الان المسبوق من سبق بركعة الا يتشهد بعد ركعة الامام الاولى ثم في ركعة الامام الثالثة ثم في الركعة الرابعة اذا التشهدات يمكن ان نقول انه لا عبرة بها في لا عبرة بها في حال الموالاة حال عذر - [00:04:30](#)

حال الاهتمام الانسان اذا تابع الامام ما ما له علاقة بالتشهدات. لكن الانسان صلى منفردا او اماما فانه يتشهد دائما في كل ركعتين ما عدا الاستثناء اللي ذكرنا انه في صلاة الوتر انه يصلي سبعا آآ صلى سبعا ست - [00:04:50](#)

بدون بدون تشهد الا في اخرها او ثمان متصلة بدون تشهد الا في اخره هذا استثناء من من الصلوات عموما ولا الصلوات عموما

التشهد فيها في كل في كل ركعتين. فلذلك احنا نقول متى يعتبر؟ لو فاته ثلاث نقول اذا تشهد في كل ركعتين. واضح - [00:05:10](#)

اي نعم. لذلك التشهد ما يؤثر. اخونا الكريم يسأل يقول هل هل يؤثر هذا ما يؤثر التشهد؟ اهم شيء انه لا يخالف الامام في الاعمال الظاهرة. يعني لا يجوز لانسان ان يصلي الظهر قصرا خلف من يصلي - [00:05:30](#)

ظهر تماما فيجلس بعد ركعتين يخالف الامام نقول لا لا تخالفه لاجل تطبيق سنة يجب انك تتابع الامام لكن اذا كان شخص يصلي الفجر ذكر صلاة الفجر وصلى مع الامام ركعتين يجلس - [00:05:50](#)

يجب انك تجلس تنفصل عن الامام. ليش؟ لانه لا يجوز لشخص ان يصلي الفجر ثلاثا. فيجب انه يخالف الامام حينئذ. واضح يا اخوان الفرق بين الصورتين وذكرنا انه لو ادرك مع الامام ركعة وهو يريد ان يقصر يتم ركعة لا بأس لان ما في مخالفة في الامام الان. فيأتي بالقصر الذي يشاء - [00:06:10](#)

يأتي بالقصر لو انسان صلى مثلا خلفه انسان متم للعشاء لكن ما ادرك معه الا ركعة يأتي بركعة ما دام انه تقصر الصلاة. واضح؟ لكن اذا صلى معه صلاة. الامام صلى اربع او صلى ثلاث يتم معه. ويأتي بركعة حتى لا يخالف - [00:06:30](#)

في الاعمال الظاهرة نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اللهم اغفر لنا ولوالدينا اللهم امين. رحمه الله تعالى فصل وصلاة الخوف صحت عن - [00:06:50](#)

طيب قبل ان ندخل في صلاة الخوف بس نريد ان ننتم مسألة في الجمع في السفر بعض الاخوة يسأل عن ضابط العرف في السفر ضابط كل عرف في السفر بعض الناس يسأل مثلا هل جدة او مكة سفر الظاهر والصحيح والله تعلم ان جدة ومكة سفر بل ما دون ذلك ان شاء الله تعالى سفر مثلا من - [00:07:10](#)

من مكة الى بحرة ويدون جدة هذا ان شاء الله تعالى يعد سفرا. وكذلك من جدة الى ما دون مكة. كذلك يعد سفرا ما دام ان هذه بلدة وهذي بلدة فالظاهر انه يعد سفرا لكن هنا تنبيه مهم. ما معنى قولنا انهم مردوا الى العرف؟ معناها انه لا يضبط بالكيلو وانما - [00:07:30](#)

بعد من من العوامل ما هي العوامل؟ يعني قد الانسان يخرج من جدة الى مكة ويرجع في نفس يومه فلا نعهده سفرا. او يخرج من جدة الى مثلا الجموم او من مكة الى عسفان او ما دون عسفان - [00:07:50](#)

يخرج مثلا ظهرا ويرجع بعد ساعتين او ثلاث مثلا معزوم الى غداء ويرجع. هذا الظاهر والله انه لا يعد سفرا طيب ويسافر دون هذا في المسافة مثلا يذهب من مكة الى بحرة دونها في المسافة لكنه يقيم في - [00:08:10](#)

ثلاثة ايام او اربعة ايام. فهذا يعد سفرا. اذا معنى مردها الى العرف ليس معناها ظبطها بالكيلو هذا موطن الخلاف بين من يقول ان السفر يضبط بالمسافة فقط. هناك رأي المذهب - [00:08:30](#)

ان السفر يضبط بالمسافة اربعة برد اللي هي يومين قاصدين. وهو قول طائفة من اهل العلم انه يضبط بالكيلو او بالمسافة فقط والصحيح ان السفر يضبط بالعرف ما معنى العرف؟ معنى الانسان اذا خرج الى مكان قريب في - [00:08:50](#)

لمدة قصيرة فلا يعد سفرا. واذا خرج الى مكان قريب مدة طويلة احتاج فيها الى ان يحمل معه زاده ومتاعه فهذا سفر واذا خرج الى مكان بعيد مدة قصيرة فهذا سفر. لكن اذا خرج الى مكان قريب - [00:09:10](#)

مدة قريبة فهذا لا يعد لا يعد سفرا. اذا لما نقول العرف معناها ان هناك عدد من العوامل المؤثرة وقد يخرج اثنان الى منطقة واحدة يعد سفرا في حق احدهما او لا يعد سفرا في - [00:09:30](#)

الآخر كيف؟ ان هذا يرجع من يومه والثاني والثاني يجلس مدة يتزود لاجلها فيبقى فهذا الثاني يعد مسافرا. والشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى له فتوى في اعتبار ما بين بريدة وعنيزة سفر وما بينهم الا قرابة خمسة وثلاثين كيلو. او اقل. شيخ الاسلام ابن تيمية - 00:09:50

رحمه الله تعالى كان يرى ان اهل مكة قصروا في منى قصر سفر. قصروا في منى قصر سفر ليش؟ لانهم خرجوا ثلاثة ايام تزودوا لها. تزودوا لها. بخلاف ما لو ذهب الانسان الى منى ورجع في يومه فان هذا لا يعد سفرا - 00:10:10

فالشاهد ان البلدان تختلف وتتفاوت والاحوال تختلف وتتفاوت. هذا معنى قولنا بالعرف. بعض الطلبة يسألون الذين يسكنون بمكة لاجل دراستهم مثلا يستقر بها ثلاثة ايام او اربعة ايام ثم ينتقل الى مثلا موطنه اما في الطائف او في جدة - 00:10:30

في الساحل او ايا كان يومين او ثلاثة ايام ويرجع الى مكة. الظاهر لي والله تعالى اعلم ان هذا ليس بمسافر. وان مكة بلد له. وان بلد له ما دام نقول استأجر شقة واقام بها وهباً بها اثائه ومتاعه فهذا الظاهر والله ان هذا يعتبر بلدا له يصير - 00:10:50

صاحب البلدين الذي ينتقل بين بلدين مثل عثمان رضي الله تعالى عنه كان اتم بمكة وبالمدينة رأى انه في مكة صاحب بلد وفي المدينة صاحب بلد وهذا اظهر شيء يظهر لي في هذه المسألة بالنسبة للطلبة الذين يسافرون ويقضون اكثر - 00:11:10

زمانهم في بلد فالان الطالب يقضي اكثر اصبه في مكة باعتبار انه يقيم بمكة اكثر من نصف الاسبوع فالظاهر ان مكة تكون حينئذ بلدا له والله تعالى اعلم. بخلاف الشخص مثلا الذي يأتي الى مكة مثلا يومين ويرجع في السنة وليس عنده فيها مقر - 00:11:30

لا مستقر وانما فليسكن في فندق او شيء من هذا هذا يكون مسافر ثلاثة ايام اربعة ايام يكون مسافر فلاحظوا ان المدة هذي ربما يقضي اربعة ايام شخص غير طالب الذي له شقة ومقيم فيها شخص جاء مثلا من الرياض او شيء لزيارة مكة وللعمرة فجلس اربعة ايام قلنا له انت مسافر - 00:11:50

ويأتي الطالب الذي عنده بيت مستمر طول العام نقول لا انت لست مسافر هذا بلد لك الان. لاحظتم؟ اذا هذا معنى ضبطها بالعرف ضبطها بالعرف فانا اذكر في فتوى للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى يقول ما بين بريدة وعنيزة سفر لمن - 00:12:10

اقام مدة لكن من ذهب ورجع في نفس اليوم لا يعد سفرا في حقه. من ذهب ورجع في نفس اليوم لا يعد سفرا في حقه ولكن من ذهب من بريدة الى عنيزة مثلا وجلس فيها ثلاثة ايام اربعة ايام وتزود لها فهذا الظاهر والله تعالى انه يعد يعد في حقه - 00:12:30

ايه صفا والنبي. طيب انتقل المصلي رحمه الله تعالى بعد الحكم والحديث عن صلاة الجمع والقصر وعذر الاعذار ترك الجمعة والجماعة انتقل بعدها الى صلاة الخوف. صلاة الخوف هو المراد الخوف من المشركين الحرب القتال - 00:12:50

اه شرع فيها هذه الهيئة من هيئات الصلاة تخفيفا على المسلمين بعض الناس حقيقة يظن ان هذه التشريعات ان مقتضى التخفيف ان تسقط الصلاة. يقول اذا كان في حال الحرب مقتضى التخفيف ان يعفى على المسلمين انهم يصلون ويقضونها فيما بعد. ولكن قائل هذا فات - 00:13:10

عليه ان المسلم في حال الخوف في حال الغرق وفي حال المعركة وفي حال الحرب فهو في حاجة الى الله سبحانه وتعالى. ولا يليق بمن كانت هذه حاله ان يتطلب التخفيف بترك - 00:13:40

الصلاة لاجل هذا كان مقتضى التخفيف تيسير الصلاة له في هذه الحال حتى يسهل له اتصاله بالله سبحانه وتعالى على هيئة يسيرة وسهلة. فالصلاة بالله سبحانه وتعالى مقصد. من مقاصد الشريعة لم يسقط - 00:14:00

في سفر ولا في حضر ولا في مرض ولا في غيره. ولكن الله سبحانه وتعالى خفف هيئات الصلاة بحيث يتييسر للعبد الاتصال بالله سبحانه وتعالى على هيئة سهلة ويسيرة. مثل تيسر الصلاة للمسافر تيسر صلاة النافلة للمسافر - 00:14:20

هذا من تخفيف الله سبحانه وتعالى من تخفيف الله سبحانه وتعالى له. وليس من التثقيل عليه انه يؤمر بالصلاة في حال سفره. لا. وانما هو من التخفيف ان الله سبحانه وتعالى شرع له واجاز له وقبل منه ان يعبد به هذه الهيئة - 00:14:40

التي ليست هي الهيئة التامة اللي هي الاقامة الكاملة وانما هي نوع من من نقص في الاقامة ولكن شرعه الله سبحانه وتعالى وقبله من عباده تخفيفا منه سبحانه وتعالى وتيسيرا لعباده حتى يسهل لعباده الاتصال به سبحانه وتعالى - 00:15:00

والانسان يحمد الله سبحانه وتعالى ان الله سبحانه وتعالى انعم على امة الاسلام بهذه الفرائض الخمس. لذلك كان الشيخ ابن تيمية وتعالى يرفض اسم التكليف لفظ التكليف يقول لا التكليف يعني شيء فيه كلفة ينبغي ان تسمى العبادات - [00:15:20](#)

طاعات وعبادات كما سميت في القرآن ولا تسمى تكاليفا. لانه ليس فيها كلفة ومشقة. وانما هي راحة النفس والنبي الكريم صلى الله عليه وسلم قال جعلت قرة عيني في الصلاة. استعينوا بالصبر والصلاة. فالشاهد يا اخوان - [00:15:40](#)

الكرام اذا استشعروا هذا المعنى عرفنا نعمة الله سبحانه وتعالى على عباده بان شرع لهم وسهل لهم امر صلاتهم الخوف امر صلاة الخوف لانه بالفعل مشقة على العباد الا يتصلوا بالله ومشقة على العباد ان ينقطعوا عن العدو - [00:16:00](#)

لاجل ان يقيموا الصلاة. فشرع الله سبحانه وتعالى لعباده صلاة الخوف تيسيرا وتخفيفا لهم. وهذه حقيقة المشروعية تدل على اول امر اهمية الصلاة. اهمية الصلاة. ويقول الشيخ ابن القيم رحمه الله تعالى من كان - [00:16:20](#)

ان حاجته الى الله اعظم. وهو في لجة البحر. في مركب يتقلب به في لجة البحر في اليه البهيم بين من كان يظن ان حاجته الى الله اعظم في هذه الحال. اعظم من حاجته الى الله وهو في بيته - [00:16:40](#)

اهله وولده فهذا جاهل بالله قد اساء بالله الظن. المسلم ينبغي له ان يشعر ويستشعر حاجته الى الله سبحانه وتعالى دوما حاجته الى الاتصال بالله سبحانه وتعالى دوما. لذلك حقيقة دراستنا لكتاب الصلاة تنوع ابواب الصلاة. احنا ان شاء الله سوف نأخذ اليوم صلاة العيدين - [00:17:00](#)

الجمعة، هذه الاحوال الاستسقاء، الكسوف، الشكر، التوبة، كل هذه الاحوال يتقلب فيها المسلم. يصلي لله سبحانه وتعالى لله سبحانه وتعالى بعبادة الصلاة. طيب صلاة الخوف كذلك من من الاشياء التي تدل عليها انها تدل على مشروعية - [00:17:20](#)

ووجوب صلاة الجماعة. مشروعية ووجوب صلاة الجماعة. ان الله سبحانه وتعالى يسر لعباده هذه الصفة وهذه حتى يعبدوه مجتمعين. ولم يخفف الله سبحانه وتعالى عنهم في الجماعة مع انهم في هذه الحال. اي نعم - [00:17:40](#)

صلاة الخوف قال رحمه الله تعالى وصلاة الخوف صفحت عن النبي صلى الله عليه وسلم بصفات كلها جارية اي نعم طبعاً جاء عدد من الصفات يقول المؤلف رحمه الله صلاة الخوف في صحة النبي وسلم بصفات كلها جائزة. جاء عدد من - [00:18:00](#)

صفات في صفات صلاة الخوف آ بعضها يناسب ما كان العدو في وجهه في قبلتهم وبعضها يناسب ما كان العدو فيه. في خلاف قبلتهم. فمن الهيئات التي يواجه التي يصلي المسلمون فيها - [00:18:20](#)

صلاة الخوف والعدو تجاهه الى قبلتهم انهم يصفون صفين فصف يركعون مع الامام جميعا ثم يرفعون ثم يسجد الصف الاول مع الامام والصف الثاني واقف في نحر العدو. طبعاً هذه - [00:18:40](#)

الصلاة صلاة رباط ومراقبة. صلاة رباط ومراقبة وليست الصلاة التحام ومسايفة. فيراقب ومعهم اسلحتهم. فاذا انقضى سجود الامام وقام امام قام الذين معه في الصف الاول قاموا للركعة الثانية. ماذا يفعل الذين في الصف الثاني؟ يسجدون السجدين - [00:19:00](#)

ويقومون للركعة الثانية. طبعاً الصف الاول فضل على الصف الثاني بماذا؟ بمتابعة مباشرة والصف الثاني متابعتة متأخرة عن الامام ولاجل هذا شرع والله تعالى اعلم انه تتحول فبعد الركعة الاولى يتقدم الذين كانوا في الصف الثاني يصبحون في الصف الاول ويرجع الذين كانوا في الصف الاول الى الصف الثاني - [00:19:30](#)

ويصلون مع الامام مثل الركعة الاولى يسجد يركعون جميعا ويرفعون جميعا. ويسجد الذين معه في الصف الاول الى ان يجلس الامام ثم يسجد الذين في الصف الثاني ويجلسون ويتشهدون ويسلمون. فهنا الجميع صلى ركعتين هذا - [00:20:00](#)

الصلاة الثنائية. اه اذا كان العدو اذا كان العدو جاه. ولو كان العدو يخشون من العدو في فترة الركوع فلا مانع ان الصف الثاني يبقى واقفا في نحر العدو في فترة الركوع. الى ان يرفع الصف الاول ثم يركعون الصف - [00:20:20](#)

ويقومون واضح ايها الاخوة؟ بمعنى اذا كان يهيم الامام او القائد المعركة ان لا يفوتهم في مراقبة العدو لحظة فلا مانع ان يركع الاول ولا يركع الثاني. فاذا رفع الاول ركع فاذا رفع الاولون رفع الصف الثاني ركع - [00:20:40](#)

الصف الثاني ثم رفعه ثم يسجد الاولون يقومون ثم يسجد الآخرون ويقومون. على ما وصفنا اذا كان العدو ليس فيه وجه القبلة وانما

كان في جهة اخرى. فيقيم العدو طائفة يقيم - 00:21:00

الامام طائفة امام العدو ويصلي الامام بمن معه ركعة. ثم يقوم اذا قال يقومون معه ويصلون ركعة وهم فرادى والامام ينتظرهم.

يصلون ركعة وهم فرادى ثم ينفصلون ويسلمون وينصرفون الى محل الطائف - 00:21:20

الاخرى. الطائفة الاخرى تلك تأتي وتدرج مع الامام الركعة الثانية. فاذا جلس الامام التشهد قاموا بركعة قاموا واتوا بركعة ثم سلموا مع

الامام. والامام منتظر لهم في التشهد. هذي كذلك من الصفات - 00:21:40

اسبب صلاة الخوف. احيانا الامام قد يقسمه اكثر من طائفة لا مانع ان يقسمه اكثر من طائفة. فتأتي بعض الطوائف في بعض اوقات

الصلاة. في الصلاة الثلاثية كيف يصلون؟ ممكن ان الامام يقسمهم الى ثلاث طوائف. فكل طائفة تصلي معه ركعة - 00:22:00

طائفة مثلا آ تصلي معه ركعة ثم تأتي بركعتين وتنصرف. الطائفة الثانية تصلي معه ركعة وتأتي بركعتين وتنصرف. الطائفة الثالثة

تصلي معه ركعة وتأتي بركعتين وتنصرف مع الامام. فالشاهد ان هذه الصفات كلها صفات - 00:22:20

عن النبي صلى الله عليه وسلم انا قرأت في بعض الشروع هنا ذكر صفة قال ان يصلي بالطائفة الاولى ركعة ثم تجلس الطائفة الاولى

ويسلمون. قال الصفة الرابعة ان يصلي بالطائفة الاولى ركعة ثم تجلس الطائفة الاولى ويسلمون. ويقوم - 00:22:40

فتصلي معه الطائفة الثانية ثم يجلسون للتشهد معه ويسلمون فيكون للامام ركعتان وللمأمومين ركعة ركعة هذا خطأ. ليس من صفات

صلاة الخوف التخفيف في العدد. ليس من تخفيف صلاة الخوف التخفيف في العدد. ولا - 00:23:00

تخفيف الركوع ولا في السجود. ولا في هيئة الصلاة. وانما تخفيف صلاة الخوف تخفيف في الجماعة هيئة الجماعة. تخفيف صلاة

الخوف تخفيف في هيئة الجماعة. فان كانوا مسافرين قصروا الصلاة وان لم يكونوا مسافرين فانهم يتمون الصلاة ويصلونها رباعيا.

لذلك القول بانه تصلي كل طائفة - 00:23:20

ليس بصحيح. فيه اشكال يعني تماما فيه اشكال كبير ان يقال ان كل طائفة ان كل المأمومين لهم يصلون ركعة هذه ليست في ليست

بصلاة لان الثنائية لا تقصر اصلا. الثنائية لا تقصر بالاجماع. الثنائية لا تقصر - 00:23:50

وانما الرباعية هي التي تقصر الى الثنائية. الشاهد ان تخفيف صلاة الخوف هو تخفيف في الجماعة هيئة الجماعة. طيب خلونا

نشوف انتم تستذكرون وتراجعون ولا لا؟ وش فيه عندنا تخفيفات في هيئة الجماعة - 00:24:10

في عندنا تخفيف قد مر سابقا في هيئة الجماعة. نعم لا هذا هيئة الصلاة. اخونا الكريم يقول في العاجز عن القيام يومئ بالركوع

والسجود. هذا ليس هيئة الجماعة وانما في هيئة الركوع والسجود. لكن هيئة الجماعة هل فيها تخفيف؟ ها عمر. ايش - 00:24:30

ايها احسنت اذا كانوا عراة فخفف فيصلي امامه وسطه. صح ولا لا؟ في تخفيف في هيئة الجماعة وش بعد؟ اذا اختلف المجتهدان

في القبلة فيصلي كل الى قبلته فيصلي كل الى قبلته ويصلون جماعة. يأتى الثاني بالاول. اذا هذا فيه تخفيف في هيئة - 00:25:00

الجماعة ولكن طيب هل بالنسبة يعني من لم يكن عنده ملابس او عاري؟ هل في تخفيف في هيئة الصلاة ها؟ ايش؟ ما سمعت. يصلي

جالسا. احسنت. اذا هذا في تخفيف في هيئة الصلاة لاحظتم انواع التخفيفات؟ هل انتم سويتم الجدول اللي قلنا لكم عليه؟ اللي

يسوي الجدول هذا يبيضبط ان شاء الله هذه الامور. بس ربما - 00:25:30

لا يفوته ان يرجع الى شروط الصلاة. يمكن هذه المناقشة تفيد انه يرجع الى شروط الصلاة وينظر الى التخفيف في حق من لم يجد

ملابس فيصنف هذا التخفيف هل هو تخفيف في هيئة الجماعة ام في هيئة هيئة الصلاة ركوعها وسجودها وقيامها وجلوها -

00:26:00

الشاهد من هذا ان تخفيف صلاة الخوف ليس تخفيفا في عدد الركعات كما فهمه بعض الناس وانما هو تخفيف في هيئة جماعة يعني

في قضية متابعة الامام. انه يتأخر في متابعة الامام انه آ يتحرك في الصلاة فقط - 00:26:20

ولكنه ليس تخفيفا في عدد الركعات والله تعالى. نعم اي نعم. لا ليس من شروط صلاة القرآن تكون في سفر. الخندق والله ما بعد صلاة

القفل وبعد الخندق لم تشرع صلاة الخوف الا لم تشرع صلاة الخوف الا بعد الخندق والله تعالى. يعني صلاة الخوف لو كانت مشروعة

قبل - 00:26:40

الخدق له صلاها النبي صلى الله عليه وسلم لكن النبي صلى الله عليه وسلم سب المشركين انه ما تمكن من الصلاة. فخفف الله سبحانه وتعالى عن عباده وشرع لهم صلاة - [00:27:10](#)

صلاة الخوف. صلاة الخوف شرعت بعد الخندق. جزاك الله خيرا. نعم. القصر يعني يصلي ركعتين ايوة اذا كانوا مسافرين يجمعون الى هيئة الخوف صلاة القصر فيصلون رباعية اثنتان ايوا اذا كانوا مثل حالة الخندق فانهم يصلون رباعية فانهم يصلون رباعية طائفة تدرك مع الامام ركعتين - [00:27:20](#)

ثم اذا كانوا في وجه العدو نفس الارض اذا كانوا في وجه العدو فماذا يكون؟ في السجود يسجدون معه الصف الاول ويقوم ثم يسجد للصف الثاني ويقوم في الركعة الثانية نفس الشيء. بعد الركعتين يحصل تحول الصفوف - [00:27:50](#)
واضح ايها الاخوة؟ نعم. قال رحمه الله ويستحب ان يحمل معه في صلاته في صلاتها من السلاح ما يدفع به عن نفسه ولا يثقله بزيغ ولا. اي نعم يعني الظاهر والله مثلا في حالات الجهاد المشروع في حالات الجهاد المشروع. نعم. رحمهم الله باب صلاة الجمعة - [00:28:10](#)

طيب صلاة الجمعة هي آ الصلاة التي تتكرر كل اسبوع في عيد المسلمين الاسبوعي المسلمون لهم اعياد عيدان سنويا سيأتينا ان شاء الله تعالى صلاتهما. وعيد الاسبوع وهو صلاة الجمعة. ويوم الجمعة يوم فاضل. فيه - [00:28:40](#)
الله سبحانه وتعالى ادم وفيه تقوم الساعة وشرع الله سبحانه وتعالى لعباده فيه هذه الصلاة. وهدي الله سبحانه وتعالى له امة الاسلام وظل عنه اليهود والنصارى فاليهود كان لهم يوم السبت والنصارى كان لهم يوم الاحد. ولكن هذا هو اليوم الفاضل الذي هدى الله سبحانه وتعالى له امة الاسلام. نعم. قال رحمه الله - [00:29:00](#)

مستوطن ببناء اسمه واحد ولو تفرق. ليس بينه وبين المسجد اكثر من اذا هذي شروط صحة الجمعة ولا شروط وجوبها؟ شروط الوجوب من فيه هذه الشروط لزمته الجمعة. كل ذكر فالجمعة لا تلزم النساء. ولو شاءت المرأة انها تحضر فلا بأس ان شاء الله تعالى - [00:29:20](#)

لا بأس ان تحظر المرأة. حرم بمعنى انه لا تلزم العبد. وعلى العموم هذه المسألة غير مهمة الان وان كان الصحيح انها تلزم بالعبد. مكلف انه ايش؟ بالغ بالغ عاقل مسلم هذا ظاهر مستوطن ببناء اسمه واحد يعني بخلاف المسافر - [00:29:50](#)
لا تلزم الا لا تلزم الا المستوطن في بلد وبناء اسمه واحد. مستوطن ببناء يعني بخلاف الذي قد استوطن بدون بناء مثل البدو الرحل الذين بالخيام وغيرها هؤلاء لا تلزمهم الجمعة في خيامهم - [00:30:10](#)

تفرق يعني ولو كان هذا البناء فيه فراغات. احيانا يكون فيه بيوت ثم فراغ ثم بيوت ثم فراغ. ما دام لها مسمى واحدة ومدينة واحدة وبلدة واحدة وهذا موجود حتى في الان اراضي مكة ولا اراضي جدة ولا غيرها يكون في مخططات فارغة كذا ثم بعد ذلك يكون في حي اخر او شيء من هذا فهذا - [00:30:30](#)

لا يظن هذا الفراغ. ليس بينه وبين المسجد اكثر من فرسخ. هذا والله تعالى فيما لو كان خارج هذا خارج هذه البلدة اذا كان يبعد عن هذه البلدة اكثر من فرصة فانه وش الفرصة قلنا؟ ثلاثة - [00:30:50](#)

وهي قرابة كم كيلو؟ ها تقريبا خمسة الا تقريبا خمسة الا شيئا يسيرا الظاهر والله تعالى انه تحديد المصنف بهذه المسافة هو بناء على مسافة بلوغ الصوت الطبيعي في الاذان. لعل هذا هو مستند - [00:31:10](#)

المصنف والله تعالى اعلم انه بلوغ الصوت الطبيعي بالاذان فاذا كان يبلغ الصوت الطبيعي بالاذان فانه يلزمه ان يجيبه. طيب اذا هؤلاء هم الذين الزمهم الجمعة. نعم. قال رحمه الله ولا يجب على مسافر سفر بصري ولا عبد وامرأة. ومن حضرها من - [00:31:30](#)

طيب ولم ولم تتعقد به ولم يصح ان يقوم فيها طيب اذا النوع الثاني ممن يحضر الجمعة والذين لا تجب عليهم الجمعة من يحضر الجمعة اما من تلزمه الجمعة واما من لا تجب عليه الجمعة. الذي لا تجب عليهم الجمعة قال - [00:31:50](#)

سفر قصر هذا لا تلزمه الجمعة. انسان في الطريق وهو مسافر مثلا مسافر في السيارة. من آ مكة الى الرياض او الى الدمام. هل يلزمه ان يقف في الطريق فيصلح الجمعة؟ هذا مسافر لا يلزمه ان لا يلزمه ان يصلي - [00:32:10](#)

جمعة. قال ولا على عبد ولا امرأة ومن حضرها منهم اجزأته. لو جنب المسافر في طريقه فهذا مجزئ له يعني تصح منه ولا تجب عليه. اذا ما هي شروط صحة - [00:32:30](#)

صلاة الجمعة ما هي شروط صحة صلاة الجمعة سيأتينا ان شاء الله تعالى شغل صحة صلاة النوم. لكن اقصد من حيث الاشخاص. هم. يعني لا تصح الا من مستوطن ويقول اذا مسافر اجزأته. يعني من ما هي شروط صحة - [00:32:50](#)

صلاة الجمعة من حيث الاشخاص. هل من شروط الصحة الاسلام البلوغ والعقل الاستيطان الذكورية حرية شروط الوجوه وش قلنا؟ مسلم ذكر حر مكلف اللي هو بالغ عاقل ايوه مستوطن ببناء هذي الخمسة وش اللي منها شروط الصحة؟ هذي الخمسة - [00:33:20](#) الاسلام شرط صحة فلا تصحه من الكافر. نعم. اخوي الكريم. ها ايش؟ الاستيطان شرط صحة؟ يعني المسافر لا تصح منه. تصح؟ احنا ما قال لي شروط الانعقاد حنا قلنا شروط الصحة. الان الإقامة شرط صحة يعني المسافر لا - [00:33:50](#)

لا تصح منه على كلامكم. خلاص اذا لا الإقامة ولا السفر ولا الاستيطان شرط صحة. اذا الاسلام التكليف بمعنى انه لو صلى صبي عمره عشر سنوات لا تصح منه صح عشان ليش تقولون التكليف؟ العقل اذا صلى مجنونا لا تصح منه. اما الصبي فتصح منه - [00:34:20](#) الجمعة. طيب وش باقي؟ الذكورية شرط صحة. اذا قلنا شرط صحة معناته انه لا تصح من الانثى. حنا قلنا انه من الانثى لو جاءت المسجد اذا ليس شرط صحة. طيب اه الحرية - [00:34:50](#)

يصح من العبد المصنف رحمه قال تصح من العبد بل الصحية لا تلزم عليهم. بل الصحية لا تلزم عليهم. اذا وش اللي يصفي لنا شرط صحة من هذي الخمسة الاسلام والعقل احسنتم. فمعنى ذلك انها تصح. لاحظوا ترى بالمناسبة يعني بما انكم انتم جيتم هذا. بعض الناس يقول انها - [00:35:10](#)

لا تصح من المسافر. هذا قول لبعض العلماء يقولون انها لا تصح من المسافر بمعنى انه لو صلاها فهي له كأنه ما صلى. يجب علينا يصلي ظهرا. واضح؟ لكن الظاهر والله تعالى اعلم ان سقوطها عن المسافر ليس سقوط عزيمة - [00:35:30](#) وانما هو سقوط رخصة. بمعنى انه لم يكلف لم يكلف الاتيان اليها فان تكلفوا وجاء اليها ووقف في طريقه وصلى فجزاه الله خيرا. يعني هو لا يلزمه هذا لكن ان فعله فلا بأس لذلك نحن نقول من قال انه صلاة المسافر - [00:35:50](#) جمعة لا تصح. فمعنى هذا انه عنده شرط الاستيطان هو شرط لزوم وشرط صحة كذلك. حنا نقول لا كونه مسافر الله سبحانه وتعالى خفف عنه مثل المسافر الذي خفف عنه تمام الصلاة. في بعض اهل العلم - [00:36:20](#)

يجب عليه ان يصلي ركعتين. هذه الظاهرية يقول يجب عليه ان يصلي ركعتين. لو صلى المسافر اربع باطل صلاته ما تصح. زي اللي يصلي الفجر اربعة نقول لا انه هذي الركعتين في حق المسافر ايش؟ رخصة. في حق المسافر رخصة - [00:36:40](#) فلو صلى اربعة صح طيب يجينا مسألة ثانية هل الاكمل له ان يأخذ الرخصة ولا يتركها ها يعني يتفاوت هذا يتفاوت هذا في بعض الاحوال دون بعض ولها تفصيل ولها تفصيل. طيب لكن عموما بما ان احنا تكلمنا عن قصر الصلاة - [00:37:00](#)

اه الاكمل والله تعالى انه يأخذ برخصة الله سبحانه وتعالى ويقبل رخصة الله سبحانه وتعالى. وفي الصيام فيه تفصيل انه يفعل ما هو ما هو ايسر له؟ فان كان الصوم في السفر لا يشق عليه فالأفضل له ان يصوم مع الناس في السفر. يدل على هذا قوله سبحانه وتعالى وان تصوموا - [00:37:20](#)

خير لكم ولأنه ايش؟ كونه يصوم مع الناس ايسر له من ان يصوم بعد ذلك وحده. تفضل ما سمعت التمييز هل هو شرط صحة ولا شرط لزوم طبعا التمييز قطعاً شرط لزوم بل ما هو فوقه وهو البلوغ. يعني من باب اولي. ان التمييز يكون ايش - [00:37:40](#) لزوم بمعنى انه لا يلزم على غير المميز. ليش؟ لان احنا قلنا البلوغ شرط للزوم صح ولا لا؟ شرط الوجوب البلوغ. وهو اعلى من التمييز. يعني من باب اولي غير المميز يعني نحن الان ابطالنا صلاة او عذرا لم نوجب الصلاة لا تلزم على غير - [00:38:10](#)

لأنها لا تلزم على غير المميز. واضح؟ لكن السؤال هل التمييز صرت صحة ولا لا؟ يعني هل تصح صلاة غير مميز نعم شرط صحة لا تصح الصلاة من غير المميز. اذا يمكن ان نقول ان شروط الصحة هي - [00:38:30](#) الاسلام والعقل والتمييز. لكن في النجوم بدل نقول التمييز نقول ايش؟ البلوغ. لانه لا تلزم الا على البالغ. واضح ولا لا؟ طيب. ليش قلنا

لا تصح صلاة غير مميز اي نعم الصلاة عبث. الصلاة عبث. الطفل الصغير اللي عمره ثلاث سنين ولا اربع سنين اذا يقلد ابوه ولا امه ما هي صلاة هذي. متى - [00:38:50](#)

تقبل صلاتك اذا صار مميزا يفهم يفهم ان هذه الصلاة افهم ان هذا ركوع وان هذا سنة نعم. يؤجر الانسان على الصلاة صلاة التمييز اللي هي الصلاة الصحيحة. اما الشخص غير المميز الذي يرفع وينزل هذا وهو اصلا لا يعرف انه ان هذا - [00:39:20](#) يعني لا يميز ان هذه الصلاة يعني تقليدا لابييه ولا لامه ولا الاطفال الصغار هذا ما هي صلاة في حق اي احسنت مسألة اخرى اللي هو الحج الصحيح والله تعالى اعلم انه ايش؟ انه يقبل ان من شرط ليس من شرط صحته - [00:39:40](#) ليس من شرط صحته التمييز. وان كان بعض اهل العلم يقول ان من شرط صحة الحج التمييز. وهذه من الطرق لها ان شاء الله تعالى في كتاب الحج. ويقول ان هذا الصبي - [00:40:00](#)

ايش؟ كان كان مميزا وان من لا يفهم الخطاب فلا يصح منه فلا يصح من عباده. هؤلاء حاولوا ان يطردوا الاصل. لان عبادة الحج خالفت خالفت في هذا الاصل اللي هي اصل العبادات المستقرة وهي ان العبادات يشترط فيها نية ويشترط فيها - [00:40:10](#) تمييز للقيام بها. فمثلا يعني بس هذا استطراد سريع. الحج من امثلة ضعف النية فيه ان الانسان لو قال لبيك عن شبرمة وهو لم يحج انصرف الحج الى نفسه. مع انه ما نواه لنفسه. ولو نوى الانسان نسكا - [00:40:30](#) اه لو نوى الانسان الحج دون ان يعين نسكا. هل يصح تلبيته؟ تصح تلبيته. ثم يعين النسك لاحقا. لما جاء في قصة علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال له بما اهلت؟ قال اهلت باهلاء كاهلاء رسول الله. فامضى النبي صلى الله عليه وسلم اهلاله. بل ان الصحابة اهلوا بالحج - [00:40:50](#)

مفردين ثم فسخوا حجهم الى متمتعين. لكن لو ان انسان صلى غموب ناوي لا ظهر ولا عصر لا لو صلى الظهر هل يجوز يقبلها الى العصر؟ لا. فلذلك الحج فيه تخفيف في باب الحج خالف بعض - [00:41:10](#) المستقرة في العبادات ونتطرق لها ان شاء الله تعالى في كتاب الحج واذا جزاك الله خير على التنبيه اخي الكريم. خلونا نمشي يا اخواني خلونا نمشي. طيب. قال ومن حضرها منهم - [00:41:30](#) جاءته ولم تنعقد به المصنف رحمه الله تعالى هنا اتى بمصطلح جديد في كتاب العبادات ما قد مر بنا سابقا. الا وهو هو غير شروط اللزوم وشروط الصحة شيء سماه المصنف شروط الانعقاد. شروط - [00:41:40](#) الانعقاد يعني كأن هذا تصح منه لكن لا تنعقد به. وش معنى لا تنعقد به؟ هذا مصطلح في باب صلاة الجمعة لماذا؟ لان الحنابلة يرون ان الجمعة لا تنعقد الا باربعين - [00:42:00](#)

فالان يأتي مثلا مسلم ذكر حر مستوطن اه وش بعد قال مكلف هذي الخمسة اتى بها الخمس جو في المسجد لكنهم ثلاثين بس يقول انتم لازم عليكم الجمعة. طيب قالوا طيب نبغى نصلي. قال لا في شروط اخرى للانعقاد. لازم يكتملون اربعين. واظن - [00:42:20](#) على طريقة المصنف يقول في شروط اخرى للانعقاد. ليش؟ لانه مو معناه انه تلزمك الجمعة انك تصلي الجمعة مباشرة. لا. تلزمك الجمعة يعني انك تصلي الجمعة ولكن حتى تقوم بهذا الفرض لا بد ان تكتمل شروط اخرى ليست شروطا في المكلف وانما هي شروط في - [00:42:50](#)

حتى تصح وتقبل الجمعة. اذا عندنا نحن شروط في المكلف وهي الخمسة هذه حتى تلزم عليه. طيب لو المكلف قال خلاص انا ابغى اصلي الجمعة قال المصنف لا وقف خلنا نشوف تنعقد الجمعة ولا ما تنعقد. في شروط عندنا للانعقاد. شروط الانعقاد ان - [00:43:10](#) يجتمع للجمعة اربعون من اهلها. من اهل لزومها على المذهب. الان بقرر المذهب بعد قليل ان شاء الله تعالى نقرر الراجح ان يجتمع اربعين من اهل لزومها كيف يعني؟ يعني لو جو اربعين لو جو ثلاثين من اهل اللزوم مسلم ذكر حر - [00:43:30](#) مكلف مستوطن. هذولي كم؟ ثلاثين. فجاه عشرة مسافرين. العشرة مسافرين تلزم عليهم ولا ما تلزم؟ ما تلزم. قالوا حنا يا جماعة نبغى نصلي معكم. هذي محطة هنا ونبغى نصلي في الطريق. وانتم قرية هنا نبغى نصلي - [00:43:50](#) معكم وبعد الصلاة نعبي بنزين ونتغدى ونمشي. هل تنعقد الجمعة؟ على طريقة المصنف رحمه الله تعالى يقول لا. لازم يجتمع اربعين

من اهل من اهل اللزوم. يعني اربعين من مسلم ذكر حر. مكلف مستوطن - 00:44:10

لو تسعة وثلاثين معهم امرأة يقول لا ما تصلون جمعة. طيب في حالنا من عقد الجمعة؟ وش وش الواجب عليهم يقول المصلي في رمضان يصلون ظهر. يعني لو اجتمع اربعين تسعة وثلاثين رجل وامرأة قال لهم صلوا ظهر - 00:44:30

طيب لا تنعقد الجمعة في حقه. عليهم ان يصلوها ظهرا. طيب يقول المصنف رحمه الله تعالى كذلك من شروط الانعقاد وهذه ستأتينا انه من شروط الانعقاد انه يكون اربعين من اهل وجوبها. ومن شروط الانعقاد كذلك ان يكون هؤلاء الاربعون موجودون من ابتداء -

00:44:50

خطبة الى انتهاء سلام الصلاة. يعني لو طلع امام او خطيب الى المسجد المنبر المسجد العادة انه مثلا يمتلي مثلا لكن متى يمتلي وقت الصلاة؟ لكن لما يطلع الخطبة ما يكون في قدام ولا عشرين. هل تنعقد الجمعة - 00:45:10

ها على طريقة المصنف رحمة الله تعالى يقول لا تنعقد الجمعة. بمعنى انه هذه الخطبة اذا خطب بعد ما يخلص ونزل يصلي يصلي ظهر لا يصلي جمعة. لانها لا تنعقد جمعة حتى يحضر اربعين من اول خطبة الى اخر الصلاة. واضح؟ وهذا القول قول ضعيف -

00:45:30

والصحيح والله تعالى اعلم ان الجمعة تنعقد باقل من ذلك. وان شأنها شأن الجماعة شأنها شأن الجماعة. تنعقد بثلاثة قال بعض اهل العلم تنعقد باثنين لكن نحن نقول ثلاثة حتى يكون هناك جماعة يستمعون الخطبة اقل جماعة اثنين يستمعون - 00:45:50

خطبة والثالث يخطب بهم. ومما يدل على هذا حديث جابر رضي الله تعالى عنه في انفظاظاظ بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جاءت الغير في صلاة الجمعة. جاء في الحديث حتى لم يبق معه الا اثنا عشر رجلا. وقد عاتبه - 00:46:10

الله سبحانه وتعالى على هذا قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا بيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون - 00:46:30

الى اخر الايات. فالشاهد ان الله سبحانه وتعالى انزل هذه الايات عتابا للمؤمنين الذين تركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما في صلاة الجمعة كما هو جاء في الحديث انه لم يبق معه الا اثنا عشر رجلا ولهذا قال بعض اهل العلم انه تنعقد باثني عشر رجلا لكن

الصحيح اثني عشر رجلا هذا غير مقصود يعني لو كان - 00:46:40

اقل من ذلك ما اوقف النبي صلى الله عليه وسلم خطبته لكن العدد هذا غير مقصود. فلذلك نرجع الى عقد العدد المقصود وهو العدد الذي تنعقد به الجماعة وهو اما ثلاثة او اثنان اما ثلاثة او اثنان. نعم. قال رحمه الله ولم يصح ان ولم يصح ان يقوم فيه. طيب اذا

لاحظوا معي - 00:47:00

المصنف رحمه الله تعالى ربط عدد من الامور. الامر الاول من تلزمه من تلزمه الجمعة. مربوط بماذا؟ بالانعقاد الجمعة. يعني لا تنعقد الجمعة الا ممن تلزمهم الجمعة. والامام لابد ان يكون ممن تلزمهم الجمعة. واضح ولا لا؟ الامام لابد ان يكون - 00:47:20

ممن تلزمه الجمعة. بمعنى لو كان جاء الناس قالوا والله يا اخي انت لهذا الشخص من الاشخاص مثلا عبد من العبيد قالوا يا اخي انت ما شاء الله حفظت قرآن اخطب بنا - 00:47:50

لا ما يصلح لازم ان يكون الامام ممن تلزمه الجمعة. اذا اربطوا هذي الثلاث مع بعض من تلزمه الجمعة لا تنعقد الا به اربعين منهم ولا يؤمها الا واحد ممن - 00:48:00

يلزمه الجمعة. واضح؟ والصحيح والله تعلم قلنا انه تنعقد الجمعة قلنا باقل من ذلك لا لا يشترط الاربعين. وانه يصح ان فيها من تصح صلاته فيها. سواء كانت لازمة عليه الصلاة ولا هي بلازمة عليه الصلاة. واضح ولا لا - 00:48:20

انها تصح امامة من تصح صلاته. مثل صلاة الجماعة تصح امامة تصح. صلاة عموم. نعم. قال رحمه الله ومن سقطت عنه لعذر وجبت عليه وانعقدت به. نعم. يقول من سقطت عن - 00:48:40

لعذر مثلا مثل مريض. نعم. لا اربعين باعتبار الامام مع الامام اي نعم يقول من سقطت عنه لعذر ان سقطت عنه العذر مثلا مريض قدروا هنا كلمة فحضرها. وجبت عليه وانعقدت به. يعني المريض - 00:49:00

هل تنعقد به الجمعة؟ يعني هل هو من الاربعين المحسوبين؟ محسوب من الاربعين. ليش طيب قد يقول قائل ان عنده عذر يبيح له ترك الجمعة وهو حضرها تطوعا فالان هو متنفل. يقول المصنف لا ما دام حضرها اذا دخل المسجد خلاص وجبت عليه. وما دام وجبت عليه وصار - [00:49:30](#)

من اهل لزومها فمعنى ذلك ايش؟ انها تنعقد به. حنا اصلا نقول ايش؟ تصح صلاة الجمعة باقل من هذا العدد اصلا ما ما عندنا شرط الانعقاد هذا الاربعين. اي نعم. لكن لاحظوا يعني ليش يلاحظ هنا ان في نوع من التكلف انه قالوا - [00:50:00](#) عليه المريض لا المريض مهيب واجب عليه. فاتوا بهذا المصطلح ووجبت عليه عشان يصححون انعقادها انعقادها بالمريض انعقادها بالمريض نعم ومن صلى الظهر ممن عليه الجمعة قبل صلاة الامام المنتصر. يعني من عليه حضور الجمعة؟ ما يجوز له انه يصلي الظهر قبل. لازم انه يحظر الجمعة وهذا ظاهر. وهذا ظاهر. متى - [00:50:20](#)

يجوز له ان يصلي الظهر؟ اذا فاتته الجمعة بعد الصلاة. لكن اذا كان واجب عليه حضور الجمعة ما يجوز له ان يصلي صلاة الظهر ولو صلى صلاة الظهر قبل الامام لا تصح لا تصح صلاتنا. وتصح ممن لا تجب عليه. لو امرأة صلت قبل صلاة الامام - [00:50:50](#) تصح ولا؟ تصح لان الاصل لا تجب عليها. طيب صحيح. والافضل حتى يصلي الامام. لا بأس. يعني في حق المرأة ما في افضل. الافضل لها انها تبكر في صلاتها - [00:51:10](#)

ان اصلا لا تخاطب بي لا تخاطب بالجمعة نعم. ايه. يعني احسنت انه مثلا في حق نحن نقول اذا كان لا تجب عليه الجمعة ولن يأتي ولن يأتي الجمعة فالظاهر والله انه خلاص يصير في حقه الواجب - [00:51:20](#)

ويشعر له ما يشترع في صلاة الظهر وهو الصلاة في اول وقت. واضح؟ يعني خلاص تسقط احكام الجمعة في حقه الان يصلي ظهرها فيشترع له ما يشترع في صلاة الظهر من التبكير والابراد وغيره. نعم. قال رحمه الله ولا يجوز لمن تلزمه السفر - [00:51:40](#) في يومها بعد الزوال. ولا ولا يجوز لمن تلزمه نقطتين. السفر في يومها بعد يعني السفر في يوم الجمعة بعد زوال الشمس. معنى هذا انه يجوز له ان يسافر في الضحى - [00:52:00](#)

لكن لا يجوز له ان يسافر بعد زوال الشمس. ليش؟ يقولون تعلق الوجوب وجوب الجمعة بذمته لانه لو انشأ السفر اسقط الوجوب من ذمته. فلذلك يقولون لا لا يجوز له السفر. وهذا هو الصحيح - [00:52:20](#)

اذا كان الا اذا خشي من فوات رفقة او فوات رحلة كما ذكرنا نحن من قبل مثلا موعد طائرته كانت الساعة اثنعش مثلا آآ وكان الزوال قبلها مثلا احدى عشر واربعين دقيقة وخمسين الظاهر والله تعالى ان هذا يسقط عنه مثل هذا الامر - [00:52:40](#)

رحمه الله تعالى حصد يشترط لصحتها شروط ليس منها اذن الايمان. اي نعم احدها لماذا نص الامام؟ لماذا نص المصنف؟ لان فيه خلاف. والصحيح انه لا يشترط اذن الامام. نعم. احاديث - [00:53:00](#)

واول الوقت. ما هو وقت الجمعة في المذهب؟ اي نعم. واوله اول وقت صلاة العيد. واخره اخر وقت وقت الصلاة متى وقت صلاة العيد؟ ها ايش؟ اي نعم يعني اوله اول وقت الضحى - [00:53:20](#)

اول وقت الجمعة هو اول وقت الظحى يعني تخيلوا معي اماما يخطب الجمعة ويصلي الساعة مثلا الساعة السابعة والنصف هذا لا شك انه ايش؟ لم يحصل من قبل اه يعني لم يعرف في تاريخ اه او في تاريخ - [00:53:40](#)

او يحكى من قبل ان امام صلى بالمسلمين مثلا في وقت صلاة العيد. حتى الان لذلك الصحيح والله تعالى من وقت الجمعة بعد زوال الشمس. وقت الجمعة بعد زوال الشمس. ومما يدل على هذا - [00:54:00](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه كانوا يصلون الجمعة بعد زوال الشمس. كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس صعد المنبر. الامر الثاني مما يدل على هذا ان الجمعة بدل عن الظهر والظهر تصلى اذا زالت الشمس. اي نعم. فان خرج وقت -

[00:54:20](#)

طبعاً في حديث استشهدوا به في المذهب حديث عبد الله بن سيدان قال شهدت يوم الجمعة مع ابي بكر فكانت صلاته وخطبته وقبل نصف النهار ثم شهدتها مع عمر وكانت صلاته وخطبته الى ان اقول انتصف النهار ثم شهدتها مع عثمان فكانت صلاته وخطبته

الى ان اقول - 00:54:40

زال النهار. فهذا اولا ليس بصحيح. ليس بصحيح. وعبدالله بن زيدان يعني البخاري قال لا على حديثه. الامر الثاني لو صح مثل هذا الاثر لما كانت فيه دلالة على المطلوب. لان - 00:55:00

انه الناس سابقا ما كانوا يعني دقيقين بالساعات الى هذه الدرجة. لكن هو يقارب فيكون صلاة ابو بكر كانت تنتهي قبل صلاة عثمان وبالفعل المأثور عن عثمان رضي الله تعالى عنه انه اخر الصلاة قليلا انه اخر الصلاة قليلا حتى يجتمع اهل السوق لان المدينة قد -

00:55:20

اتسعت في عهد عثمان رضي الله عنه فاخر الصلاة قليلا. هو بالفعل مأثورا عثمان واخرها قليلا لكن لا يدل هذا على ان صلاة ابي بكر كانت الساعة السابعة والنصف لا يقول قبل نصف النهار قبل نصف النهار فمعنى هذا - 00:55:40

انه اصلا حتى لو بكروا لو اخذنا بلفظ الحديث فليس معنى هذا ان وقتها وقت الضحى. وهذا قول لبعض اهل العلم يقول ان وقتها

يبدأ من الساعة السادسة ان وقتها يبدأ من الساعة السادسة. يعني اخر ساعة قبل زوال الشمس - 00:56:00

اخر ساعة قبل زوال الشمس ها؟ ايش؟ السادسة السادسة وش يعني الساعة السادسة؟ اه ايش؟ اي نعم حديث وش معنى الحديث

الساعة الاولى والثانية والثالثة والرابعة؟ اللي يقول السادسة والموفق ابن قدامة رحمه الله تعالى وافقوا بعض اهل العلم - 00:56:20

نعم ايوه آ نهار الجمعة كم ساعة؟ ثنتا عشرة ساعة كما جاء في صحيح مسلم. في قسم النهار الى اثنا عشر ساعة. في الساعة

السادسة تجوز فيها الخطبة. ليش؟ لدلالة ان الساعة الخامسة اذا - 00:56:50

انتهت جلست الملائكة يشهدون الذكر. وهذه الدلالة دلالة يعني لا بأس بها في القوة. هي احسن من دلالة حديث عبد الله بن زيدان هذا

انه يقول من الضحى انه من الساعة الاولى يصح من بعد طلوع الشمس مباشرة تصح صلاة الجمعة. يعني لو قال قائل انا بناخذ بدليل

حديث - 00:57:10

عبدالله بن زيدان نقول يعني اقصى شيء انك تبكر قبل الزوال بساعة في الساعة السادسة اه هذه لها قصة الساعات هذه سألت عنها

شيخنا الشيخ عبد الله الجبرين غفر الله له ورحمه. قلت له يا شيخ وش الساعات هذي الخمس والساعات - 00:57:30

فالشيخ اخرج ساعة من جيبه ساعة من جيبه وقال هذي ساعات غروبي وشروقي يقول انتم ما عندكم الا الساعات الزوالي. اه لعلكم

انتم ما ادركتموها هذه الساعات. الساعات الشروق او الغروب ها معروفة ولا ما هي معروفة؟ اي اخرجها الشيخ من جيبه الشيخ

رحمه الله تعالى الى ان مات لا يستعمل الا هي - 00:57:50

اه هذه الساعات يبدأ الساعة اثنعش فيها شروق الشمس وغروبها يعني الساعة وحدة هي اول ساعة في النهار. يعني يكون الظهر

الساعة كم؟ الساعة ستة. الساعة المستخدمة اليوم المتداولة مثل هذي ولا هذي هي ساعات زوالية بمعنى ان الساعة الواحدة منها

تبدأ من - 00:58:20

طوال الشمس تبدأ من زوال الشمس. فكان سابقا في التقاويم وربما هو موجود الان في بعض التقاويم يعطيك صلاة الفجر يقول

توقيت الزوالي وبالتوقيت الشروق او الغروب اللي هي تقريبا يخالف - 00:58:50

في وقتنا الحالي بست ساعات تقريبا. لماذا؟ لان الساعة الاولى فيه بعد اي نعم. فاذا انا سألت الشيخ رحمه الله تعالى قلت له يا شيخ

وش الساعات هذي؟ قال ايه الساعات المعروفة. قلت ما نعرف ساعات حنا الا قال هي الساعة الاولى هي الساعة وحدة. والساعة

الثانية هي الساعة - 00:59:10

اثنين قلت ما استشكل علي هذا قال انتوا ما تعرفوا الساعة الغروبية؟ نعم. فاخرجها لي من جيبه رحمه الله تعالى وقال هذي الساعة

لي ساعات ذات التوقيت يعني يقول الشيخ رحمه الله تعالى ان الساعة الاولى هي الساعة واحدة. الساعة الثانية هي الساعة -

00:59:30

اثنين والثالثة كذلك والرابعة كذلك والخامسة كذلك. يعني كانه يرى والله تعالى انه تبدأ هذه الساعات من بعد طلوع الشمس والله

تعالى اعلم. والصحيح والله تعالى تبدأ من بعد طلوع الفجر انها تبدأ من بعد طلوع الفجر نعم. ها - 00:59:50

ايه ايه بالفعل التوقيت الغروبي هذا يعني هجر يعني ما هو يعني ها؟ المسجد النبوي في الحرم ايه موجود انا موجود اي واحد ممكن يضبط ساعته عليه لا بأس. وهو حقيقة يعني لو نبغى نجى للعقل والمنطق هو لاقرب المنطق. اني - 01:00:10 ساعات النهار من واحد الى اثنعش ثم من غروب الشمس الى شروقها من واحد الى اثنعش. صح ولا لا لكن الان يقول هذي الساعة وحدة في زوال الشمس. بعدين يقول الليل الساعة وحدة يقول هذي الساعة وحدة صباحا. ما في لا صباح ولا شي. احنا في نص الليل - 01:00:30

الصباح متى يبدأ؟ اي يبدأ اذا طلعت الشمس. فالساعات هذي منكوسة بس عاد جتنا من الغرب عاد ماشيين عليها حنا الله المستعان. لا. هذه مسألة اخرى. هل يصح جمع صلاة الجمعة مع غيرها ام لا؟ يعني مثلا مثل الحنابلة ومثل الشيخ ابن القيم رحمه الله تعالى وغيرهم يصحون انه لا انها لا تجمع مع غيرها - 01:00:50

وان كانت صلاة الجمعة بدلا بدلا عن الظهر. نعم. قال رحمه الله تعالى فان خرج وقتك قبل التفريط صلى وضوءه يعني اذا ادركوا من وقت صلاة الجمعة تحريمه لحظة يقول الله اكبر - 01:01:20

جمعة اذا ما قدر فانه يصليها ظهرا. والصحيح ان الادراك يكون بركة. وهذا قررناه في اكثر من موطن ان الادراك بركة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العصر من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر. فلذلك نحن نقول من ادرك ركعة - 01:01:40

من الجمعة الامام والمأمومين اذا ادركوا ركعة في وقت الجمعة صلوها جمعة. طيب ماذا يفعلون اذا لم يدركوا الا تحريمه او ركوع ما ما اكملوا ركعة وش يسوون؟ يصلونها اربعة ظهرا. قال رحمه الله الثاني - 01:02:00

الثاني اي من شروط انعقادها حضور اربعين من اهل وجوبها. والصحيح ان هذا ليس بشرط والله تعالى اعلم. نعم بقرية بقرية المستوطنين. هذا ايش؟ ان الاربعين من اهل وجوبها يكونون بقرية المستوطنين. نعم - 01:02:20 قال الثالث ان يكونوا بطريق المستوطنين وتصح فيما قارب البنيان من الصحراء. يعني تصح سواء كان في الجامع البلد او فيما قارب البنيان مثلا مثل ايش؟ مثل صلاة العيد يخرج الناس فيها الى المصلى. فان نقصوا قبل اتمامه استأنفوا ظهرا. هذا معناه ان - 01:02:40

من اهل وجوبها لازم يكونون موجودين من اول الخطبة الى اخر الى اخر الصلاة. نعم. من ادرك مع اليونان منها ركعة اتمها جمعة معليش هنا الى الان هل فهمتم انتم ان الاربعين يشترطوا ان يكونوا في الخطبة ولا لا؟ ولا المفهوم من كلام المصنف؟ حضور اربعين - 01:03:00

يعني. قال فان نقصوا قبل اتمامها يعني قبل اتمام الصلاة استأنفوا ظهرا. معناها لازم يكونوا موجودين وقت الصلاة. هل فهمتم الى الان من كلام المصنف ان الاربعين مشترط وجودهم في الخطبة ها الى الان لم يفهم من كلام المصنف هذا - 01:03:20 سياطينا في شروط الخطبة انه سيكون من شروط الخطبة ان يحضر العدد المشترط لانعقادها. سياطينا لاحقا. ربما يقول قائم من اي اين اتيت بان المصنف يقول الاربعين يشترط ان يكونوا من الخطبة الى انقضاء الصلاة. الى انقضاء الصلاة اتينا به من هذه العبارة. فان نقصوا قبل - 01:03:40

اتمامها اقرأها لنا رحمه الله فان نقصوا قبل اتمامه قال رحمه الله تعالى فان نقصوا قبل اتمامها معناها انه لازم الاربعين يكونوا الى النهاية. طيب. ومن ادرك مع الامام بها ركعة فكأنما جمعة. وهذا ظاهر - 01:04:00

نعم وهذا صحيح. لاحظ انه في المذهب يفرقون بين ادراك المأموم او المسبوق يقولون بركة. وبين ادراك الامام والجماعة الوقت يقولون بتحريمه والصحيح ان بعضهما واحد. كل الادراكات تكون بركة. نعم. وان ادرك ان من ذلك اتمها - 01:04:20

اذا كان نوى الظهر ويشترط يعني هذه عند المصنف رحمه الله تعالى يقول التردد في النية هذا ما يصلح بمعنى اخر لو وان انسانا صلى مع الامام جاء مع الامام وهو ساجد ونوى انه يصلي الجمعة وجد ان الامام جلس - 01:04:40 للشهد ينادي الركعة الثانية وفاتت ركعتين. وش عليه الان؟ يقول هذي ما تصح منه ظهر الان لازم يصرف صلاته هذه الى نفل وبعدين

يبدأ صائب نية الظهر. يعني لابد ان عند المصنف ان ينوي - 01:05:00

انه يصلي الان جمعة او ينوي انه يصلي ظهرا. فالتردد عنده ما يصلح. والنية اذا اختلفت ما تصلح. يعني اذا قال نويت الجمعة طيب والله وجد الامام جلس للشهد وان هذه الركعة الثانية قال خلاص اذا لا بخليها ظهر ما يصلح هذا عند المصنف. لا يقول يخرج عن صلاته. والصحيح والله تعالى اعلم لان - 01:05:20

جمعة بدل عن الظهر والظهر بدل عن الجمعة في حال فواتها فانه يصح فانه يصح تغيير النية فيها بين هذين الامرين مثل تغيير النية في العصر بين الاتمام والقصر بين الاتمام والقصر. واذا صلى سواء صلى مع الامام جمعة ثم تبين له ان هذه الركعة الثانية وانه فاتته - 01:05:40

يقوم يكمل ظهره لا اشكال في هذا ان شاء الله تعالى. او ان يتردد في نيته يقول والله ما ادري هي الركعة الأولى والثانية. ان كانت الركعة الثانية فانا بصلي معه ظهر - 01:06:00

وكانت الركعة الاولى فانا بصلي معه جمعة باعتبار اني قد ادركت ركعة فلا اشكال في هذا التقدم ان شاء الله تعالى لا وبالمناسبة هذا هو الغالب على الناس في اليوم هذا هو الغالب على الناس. لان الناس اليوم يتمون ظهر مباشرة. يتمون ظهر مباشرة باعتبار انه قد فاتتهم الركعتين. ما روي - 01:06:10

اقلها نفلا ثم يستأنف الصلاة بنية جديدة. وهذا هو يعني قلنا ايش؟ هذا هو الصحيح وهذا هو الغالب على الناس انه لا يلزم هذا. نعم وان ادرك اقل من ذلك اتمها عفرا. اذا كان الله ويشترط تقدم خطبتين. ومن شرط - 01:06:30

واشهد ان حمد الله والصلاة على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم. قراءة اية والوصية بتقوى الله عز وجل. شرط صحة الخطبة بدون تفصيل هذا. شرط صحة الخطبة ان تكون من ذكر الله - 01:06:50

قال الله سبحانه وتعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وهذا معناه لو جاء انسان خطب الجمعة وجعلها خطبة مثلا في قال حقيقة تطوير المهارات الادارية مهم للناس وكذا بتكون عن - 01:07:10

تطوير المهارات الادارية ولا بتكون عن التحليل الاقتصادي ولا بعض التحليلات السياسية نقول ايش؟ هذي خطوة باطلة. الخطبة لابد ان تكون موصوفة بانها ذكر لله سبحانه وتعالى. الناس ما اجتمعوا - 01:07:30

هنا حتى ياخذون تطوير مهارات ادارية ولا تحليلات سياسية ولا الاقتصادية ولا غير ذلك. اجتمعوا لذكر الله سبحانه وتعالى. فاسعوا الى ذكر فالخطبة المعتبرة هي هي طبعاً لو عرج مثلا والله على مثلا حدث مثلا آآ مثلا تكلم عن الربا او بعض الاحوال - 01:07:50

اقتصادية او شيء من هذا اه تكلم مثلا عن الولاء والبراء وعرض على بعض الاشياء السياسية عرضا فلا بأس. لكن الاصل هو الاصل هو ذكر الله سبحانه وتعالى. كون الانسان مثلا ينبه الى اهمية العلم الشرعي وكذا ثم بعد ذلك ينبه الى اهمية مثلا للانسان آآ يخطط للعلم - 01:08:10

الشرعي بخطة معقولة مقبولة وصحيحة لا بأس. تأتي عرضا لكن اصل الخطبة هو هو ذكر الله. وليست هي غير ذكر الله لا وانما هي ذكر الله سبحانه وتعالى. نعم. قال رحمه الله تعالى ويشترط تقدمه ويشترط تقدم خطبة - 01:08:30

ومن شرط اصطحابهما حمد الله والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم. وقراءة اية والوصية تقوى الله عز وجل وحضور العدد المشترك. حضور العدد المشترك انه لا لا يلزم هذا نعم. ولا يشترط له - 01:08:50

يعني لو خطب بدون وهو مثلا لم يتوضأ ثم نزل من الخطبة وتوضأ وقت الاذان ورجع لا بأس ولا ان يتولاهما من يتولى الصلاة. مثلا انسان خطب ثم بعد ذلك مثلا آآ رفع انفه مثلا او احتاج انه - 01:09:10

والله يذهب لا بأس يصلي بالاناس شخص اخر. نعم. قال رحمه الله ومن سننهما ان يخطب على منبر يعني ان يرتفع عن الناس حتى يراه حتى يراه الجماعة ما يخطب على الارض. والنبي صلى الله عليه وسلم اتخذ منبرا وكان يخطب قبل ذلك الى جذع شجرة. نعم - 01:09:30

ويسلم على المؤمنين اذا على المؤمنين. على المؤمنين اذا اقبل عليهم. مثل ما يفعل الخطباء اليوم يسلمون على المؤمنين. نعم ثم

يجلس الى فراغ الاذان. هذه الجلسة الاولى. اللي هي جلسة وقت الاذان. ويجلس بين الخطبتين. هذي الجلسة الثانية - [01:09:50](#)
بين الخطبتين نعم. ويخطب قائما. اي نعم هذه سنة كذلك من السنن. وهذا حقيقة فيه يعني الاولى بالخطيب والانسب للخطيب انه
ايش؟ يخطب قائما في اقتداء بسنة النبي الحمد لله - [01:10:10](#)

الحمد لله. اه والحمد لله سؤال. في اقتداء بسنة النبي صلى الله عليه وسلم ان يخطب قائما. وهو هذا اليق بالناس والاليق باللقاء
وتقبل الناس وسماعهم لكنه خطب جالس كانت خطبة الا لو كان ايش؟ محتاجا يعني مثلا كان - [01:10:30](#)

الراتب ذلك اليوم مثلا او ذلك الاسبوع كان مصاب مثلا في قدمه او شيء من هذا ولا يستطيع ان يقوم لا بأس ان يخطب لا بأس ان
يخطب مجالسنا طب هل يصلي جالسا؟ ها؟ ها - [01:10:50](#)

وهل يصلي المأمومون وراءه جلوسا؟ ندبا يصلون وراءه ندبا وقلنا الاولى ان يتنازل لغيره حتى يصلي قائما يصلي فلذلك لو كان هناك
خطيب راتب اصيب في قدمه وكذا فلا بأس ان يخطب بالناس جالسا. فاذا حان وقت الصلاة - [01:11:10](#)

قدم غيره للصلاة حتى لا يخرج الناس ويلزمهم بالجلوس او يندب اليهم الجلوس لا قدم غيره بالصلاة وقال هنا ولا ولا ان يتولاهما من
يتولى الصلاة يعني يجوز ان يتولى الخطبة غير من يتولى الصلاة. نعم. ويعتمد على سيف او بؤس او عصا. يعني اه - [01:11:30](#)

اهذا حقيقة ليس من السنن ليس من السنن المستحبة لذاتها. اذا ثقل الانسان وكبر في سنه واحتاج الى اعتماد على شيء فلا بأس ان
يعتمد على عصا والسيف لا داعي للاعتماد عليه الكلية. السيف لم يرد حتى في سنة النبي صلى الله عليه وسلم ورد في سنن النبي

صلى الله عليه وسلم انه اعتمد - [01:11:50](#)

اعتمد على عصا لكن ما كان هذا عادة النبي في خطبه. اه السيف لم يعتمد عليه النبي صلى الله عليه وسلم. لذلك نستبعد مطلقا

والقوس او العصا اه اذا احتاج اليها ليتوكأ عليها فلا بأس. لكن بعض الناس ربما يكون - [01:12:10](#)

نشيطا وقويا ويخطب بعضا. نقول هذا الظاهر والله انه ليس من السنن الشرعية وانما هو اذا احتاج اليه الانسان مثل جلسة استراحة.

من احتاج اليها لثقل في بدنه ما استطاع ان يقوم من السجود الى القيام مباشرة. فيجلس ثم يقوم. قال ويقصد - [01:12:30](#)

قضاء وجهه. نعم. ويقصر يقصر الخطب نعم. ويقصر الخطبة ويدعو للمسلمين. اي نعم تقصير خطبة طيب تقسيم خطبة طيب كثير

يعني من الخطباء صار يطول الخطبة على الناس بما يملهم ويكرر الكلام عليهم واخر الخطبة يصير ينسي اولها كل - [01:12:50](#)

يركز في خطبته على شيء معين ومحدد يقصر الخطبة يركز على هذا الامر. بعدين بفضل الله سبحانه وتعالى يعني الناس موجودين

يعني ما ما احد يعني يعني اذا ما الكلام اللي ما فاتك الخطبة ذي الخطبة الجاية. ولا بأس ان الموضوع الواحد يقسم على عدد من

على عدد من الخطب في - [01:13:10](#)

الناس يستوعبون الخطب شيئا فشيئا. وحقيقة بعض الناس يعني من حماسه وغيرته يريد ان يطول مو بصحيح هذا. قد يؤدي

الناس. يعني بتطویر خطبة بعضهم يغفو بعضهم ينام بعضهم ينشغل وتركيز الناس يعني مهو بطويل مهو طويل نعم - [01:13:30](#)

الله تعالى فصل والجمعة ركعتان. نعم. يسن ان يقرأ جهرا في الاولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين او سبحانه الغاشية نعم. وتحرم

اقامتها في في اكثر من موضع من البلد الا - [01:13:50](#)

اي نعم هذي هذي حقيقة اشكالية هذي اشكالية يعني كبيرة وربما ونخالف فيها المصنف رحمه الله تعالى. يعني بناء على كلام المصنف

رحمه الله تعالى يمكن اهل مكة هنا كلهم ما تصح جمعهم. ولا لا - [01:14:10](#)

ها؟ ايه يمكن على كلام المصنف رحمه الله تعالى يعني جميع جمع مكة هذي باطلة الا جمعة المسجد الحرام. ليش؟ يقول يجب على

الناس انها لا تقام في البلد اكثر من موطن في اكثر من موضع في البلد الى - [01:14:30](#)

والصحيح والله انه يجوز اقامتها في اكثر من موضع. يجوز اقامتها في اكثر من موضع. وقد حصل هذا في زمن علي رضي الله تعالى

عنه. نعم فإن فعلوا فالصحيحة ما باشرها الإمام او اذن فيها. يعني يقول المصنف رحمه الله تعالى فان - [01:14:50](#)

فان استويا في اذن او عدمه فالثانية باطلة. وان وقعتا معا او جهلت الاولى بطلتا. يعني على كلام حتى لو اذن الامام في جمعة

متعددة يقول باطلة. كل هذه الجمع. يقول فان استويا في اذن او عدمه يعني حتى لو استويا كلها مأذون فيه - [01:15:10](#)

باطلة. عنده انه لا يجوز اقامة الجمعة في اكثر من بلد. وانما تكون الجمعة في كل بلدة يكون الجمعة واحدة واحدة يكون في كل بلدة الجمعة واحدة الا لحاجة. الا لحاجة يعني بعد آآ ما هي الحاجة - [01:15:30](#)

مثلا اذا بنتكلم هنا في مكة يقول اذا امتلأ المسجد الحرام مثلا وصار هناك اه امتلأت الساحات وصارت بالفعل لا يوجد مكان فيجوز ان الجمعة اخرى لكن الصحيح والله تعالى انه يجوز اقامتها في اكثر في اكثر من موضع في اكثر من موضع آآ - [01:15:50](#)
كلام المصنف رحمه الله تعالى استشهاده بحال النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة بالفعل المدينة لم يكثر فيها الناس. لم يكثر فيها الناس والبلدان سابقا كانت بلدان بلدان صغيرة يعني لو تشوفون انتم مثلا مكة القديمة هنا هذي الاحياء كلها التي تسكنون فيها ترى كلها عمرها ما تتجاوز ثلاثين سنة والاربعين سنة - [01:16:10](#)

آآ والذين يعرفون جدة من اهل جدة آآ جدة الى فترة قريبة الى اربعين سنة ولا ثلاثين سنة كانت محاطة بالابواب التي اما باب مكة وباب شريف وباب غيره. اه بالسور هذا كلها يعني ما تتجاوز يعني كيلوين تقريبا في كيلوين - [01:16:30](#)
من عهد ادم او حواء ان صدق ما يقال او يقول اهل جدة الله اعلم بصدقهم. يقولون ان حواء دفنت فيها معنى ذلك انهم من حواء او ادم الى ما قبل ثلاثين سنة وهي كيلوين في كيلوين تقريبا. وكذلك كثير من مدائن وبلدان الاسلام. فلذلك - [01:16:50](#)
تصور كلام المصنف رحمه الله تعالى الى فترة قريبة. لكن حقيقة في الخمسين سنة او الاربعين سنة الماضية اتسعت المدن اتسعا كبيرا جدا والان سبحان الله السنة عن السنة تفرق تغيب عن المدينة سنة فتأتي اليها بعد سنة وقد اختلفت عليك - [01:17:10](#)
فيها مخططات وعمل فيها عمائر وبني فيها مباني وكثر الناس جدا. فلذلك الظاهر والله تعالى اعلم ان هذا القول فيه مشقة شديدة خصوصا انه لا دليل عليه الا حال النبي صلى الله عليه وسلم فقط. فنقول ان هذه ليست بدلالة. ليس فيها دلالة على ابطال جمع الناس كلها - [01:17:30](#)

ليس فيها دلالة على ابطال جمع الناس كلها نعم. قال رحمه الله واقل السنة بعد الجمعة ركعتان واكثرها فاسق نعم. ويسن ان يغتسل وتقدم. يغتسل استحبابا لغسل الجمعة. اي نعم. ويتنظف - [01:17:50](#)
نعم. البس احسن ثيابه. ويكر اليها ماشيا. ويدنو من الامام تقرأ سورة الكهف في يومها ويكثر الدعاء المأثور عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يمشون الى الجمعة - [01:18:10](#)
يعني بعد صلاة الفجر كانوا ييكون الى صلاة الجمعة. للأسف اليوم نشاهد طلبة العلم والدعاة والحريصين على الخير ان بعضهم يتأخر بعضهم يعني يأتي العاشر ولا الحادي عشر ولا الثاني عشر وبعضهم يأتي والامام يخطب. لا حقيقة الاولى بطالب العلم دائما انه ان يحرص - [01:18:30](#)

وعلى الخير وان يبكر في الساعة الاولى ان يبكر في الساعة الاولى. وان يدون في صحوف الملائكة من السابقين المتقدمين فاذا جاء لا بأس اذا جاء طالب العلم مبكرا يكون معه زميل له فيراجعون القرآن آآ وبعض حقيقة طلبة العلم - [01:18:50](#)
ربما راجع القرآن في جمعتين فقط في هذه الفترة. نصفه يراجع في المرة الاولى ونصفه يراجع في المرة الثانية فترة طويلة ست ساعات تقارب الست ساعات تقريبا. فكون الانسان يراجع العلم يراجع القرآن يبكر للصلاة. اه يصلي ما تيسر له من صلاة الضحى - [01:19:10](#)

وبالمناسبة الجمعة ليس فيها وقت نهى بل تشرع الصلاة الى صعود الامام حتى لا يوجد وقت نهى في الزوال. لا يوجد وقت نهى في وانما يستمر تستمر مشروعية الصلاة الى صعود الامام على المنبر. فكون يعني اهل الخير آآ يتقدمون - [01:19:30](#)
يبكرون للصلاة لا شك ان هذا مما يعني اوصي بنفسي واخواني جميعا. نعم. قال ويقرأ سورة الكهف في يومها ويكثر الدعاء والصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم على رسول الله. ولا يتخطى رقاب الناس الا ان يكون اماما او الى فرجة. يعني - [01:19:50](#)

النبي صلى الله عليه وسلم رجل يتخطى رقاب الناس فقال اجلس فقد اذيت حيث ينتهي به المجلس. نعم. وحرم ان يقيم غيره فيجلس لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه فيجلس فيه. حديث شيخ نعم. الا من قدم صاحب له فجلس في موضع يحفظه له. احيانا -

موجود بعض الناس ربما اجلس شخصا او اتفق مع شخص انه يجلس في مكان فاذا جاء يقوم له وهذه موجودة حتى في المكي الشريف وربما في المسجد النبوي او غيره في الصفوف المقدمة انه يتفق بعض الناس من ذوي اليساري انه والله يجلس شخصا -

اه في مكانه وكانه باجرة يجلس في مكانه فيحجز له المكان. والظاهر والله ان هذا من الاعمال غير الجائزة. بل الانسان ما استطاع يبكر ما استطاع. وكونه يضع شخصا او شيئا يحجز به مكانا ويجيء متأخرا فهذا - 01:20:50
غير مشروع. ما هو المشروع؟ لو ان انسان جلس في الصف مبكرا جاء مبكرا متقدم للصلاة. فلما رأى شخصا يعني عزيزا عليه او اخا او قريبا او مسافرا او غير ذلك فاذن له بالجلوس مكانه وانصرف. فلا بأس. لكن جلوس الاول جلوس طاعة وعبادة - 01:21:10
جاء مبكرا وجاء هذا الامر عارضا. لكن لما يستأجر هذا الشخص انسان يجلس في هذا المكان. فهذا اصلا الاول غير جلوس عبادة ولا طاعة جيوس اجرة. والامر الثاني جلوسه هذا في واقع الامر يحجز ويمنع غيره ممن جاء مبكر للصلاة. وصار مثله - 01:21:30
مثل السجادة او المصلى الذي يوضع لاجل حجز المكان. وهذا فيه منع للمبكرين من الصفوف المتقدمة لاجل المتأخرين النائمين. وهذا حقيقة فيه اشكال نعم. رحمه الله وحرم رفع مصلى مفروش ما لم تحضر الصلاة - 01:21:50

وهذا فيه اشكال المصنف رحمه الله تعالى يرى جواز حجز هذه الصفوف المتقدمة سواء من خلال شخص او من خلال مصلى يعني ايش مصلى والصحيح والله تعالى اعلم انه هذي غير محترمة. السجادات هذي اذا كانت تحجز المكان للمتأخرين غير محترمة -

يجوز رفعها والجلوس مكانها. نعم. ومن قام بموضعه لعالم لعالج لحقه ثم عاد اليه قريبا فهو احق بك. من قام من مكانه لعارظ فانه يحق له الرجوع الى مكانه. ونحن - 01:22:30

ان كان سيقوم من مكانه لعارض قريب مثل ايش؟ مثل ان يرد المصحف في الدولاب المصحف. احيانا في المسجد الحرام دوايب المصاحف تكون بعيدة شوي فيذهب ويرده ويرجع فان وجد احد مكانه واقامه يقول لا هذا مكاني ان كان العارض طويلا يعني -

جاء مبكر لصلاة الجمعة في الساعة الثامنة او التاسعة احتاج ان يفطر او احتاج ان يذهب الى دورة المياه. فهذا في المسجد الحرام قد يستغرق نصف ساعة او ربع ساعة فلا مانع ان يضع السجادة ليحجز مكانه ثم يرجع اليها. اذا - 01:23:10
العارض القريب هو احق به لكن نحن نقول العارض البعيد هو الاحق لكن اذا كان سيسبب نزاعا فلا بد يضع السجادة مكانه فلا بد ان يضع سجادة مكانه حتى يقطع النزاع. لان ذلك الشخص قد يزاحمه في المكان ويقول لا يا اخي هذا - 01:23:30
كان انا اتيت اليه وجلست ربع ساعة فيه او نصف ساعة توك تجي تقول الان هذا مكاني هذا خطأ. فلذلك نحن نقول العارض القريب لا يحتاج الى الى مفرشة او سجادة او مصلى يضعها. العارض الطويل لا مانع ان يضع سجادة. قد يقول قائل لماذا - 01:23:50
لهذا الرجل السجادة يحجز بها المكان ولم تجيزوه للسابق. ما الفرق بين الصورتين؟ ها؟ هذا للصلاة لكن احتاج دورة المياه احتاج ان يأكل اما الاول هناك هناك نائم في بيته فقط يريد ان - 01:24:10

ان يبكر للصلاة او ان يتقدم في الصوم بماله. لا نحن نقول الصلاة والعبادات البدنية هذي والتبكير للصوم هذي عبادات بدنية ما هي مالية العبادة المالية الصدقة. واضح ايها الاخوة؟ نعم - 01:24:30

ايوه احسنت رفع المصلى المفروش لا يرفع الانسان. لا يرفع الانسان اي شيء لانه قد يكون شخص له عارض طويل له عارض طويل لكن نحن المصلى المفروش الذي يفرشه الشخص وهو لم يأتي الى المسجد وانما لاجل الحجز وراح الى بيته وجلس ولا راح يقضي

مشاويره - 01:24:50
وجاء فهذا غير محترم. هذا غير محترم. بخلاف المصلى الذي يوضع لاجل عارض من دورة مياه او غيره نعم. ومن دخل والامام له قبولا يجلس حتى يصلي ركعتين يوجز فيهما. نعم - 01:25:10

ولا يجوز الكلام والامام يخطب الا له او لكي يكلمه. يعني الا للامام او لمن يكلمه الامام. نعم. ويجوز قبل يعني اثناء الاذان مثلا او بعد الاذان لكن هو الخطيب يخطب لا يتكلم. بين خطبتين لا بأس نعم - [01:25:30](#)

قال رحمه الله تعالى باب صلاة العيدين وهي فرض كفاية. وهي فرض كفاية اذا تركها بلد قاتلهم الامام. يعني بعض اهل العلم يقول ان صلاة العيدين مؤكدة تأكيدا ابلغ من فرض الكفاية. ويوصلونها الى فرض العين وانها واجبة - [01:25:50](#)

مثل وجوب الجمعة. يقولون لان النبي صلى الله عليه وسلم امر الحيز وذوات الخدور ان يخرجن الى المصلى كما جاء كما جاء في حديث ام عطية رضي الله فكون ان الحيز يخرجن وهن غير مأمورات بالصلاة دليل على وجوبها واهميتها ولا شك ان هذا القول له وله وجه نعم - [01:26:10](#)

يا اهل بلدي قاتلهم الامام. نعم. ووقتها كصلاة الضحى واخرهم الزوال. صلاة الضحى قلنا من قبل. من بعد تطلع الشمس قيد رمح تقريبا قدرناه بعشر دقائق الى ربع ساعة لا قبل زوال الشمس بخمس دقائق او عشر دقائق نعم - [01:26:30](#)

لم يعلم بالعيد الا بعده صلوا من الرجل. يعني اذا علم بالعيد بعد ذلك يقضيه في اليوم الثاني في هذا الوقت. نعم. وتسكن في الحوار. نعم. وتقديم صلاة الاضحى وعكسه الفطر. عكسه الفطر يعني تأخير الفطر. لان زكاة الفطر تخرج قبل الصلاة - [01:26:50](#)

وتقديم الاضحى لان الاضحى بعد الصلاة. نعم. واكله قبلها وعكسه في الاضحى للمضحي. يعني يخرج الى عيد الفطر مفطرا نعم. وتكره في الجامع الى عذر. نعم. ويسن تذكير مأموم اليها ماشيا بعد الصبح - [01:27:10](#)

السنة الخروج ماشيا للعيد نعم. الى وقت الصلاة على احسن هيئة الا المعتكفة والصحيح ان المعتكف كغيره يخرج في احسن هيئة وهذه سنة النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. ومن شرطها استيطان وعدد الجمعة - [01:27:30](#)

والصحيح انه عدد الجمعة لا يشترط. يصلون الناس بحسب الموجود في قريتهم. ما ما مثل ما ذكرنا في الجمعة نذكره هنا. نعم ويسن ان يرجع من طريق اخر. طيب وهذا ظاهر نعم. بعض اهل العلم يقول ان هذا فيه - [01:27:50](#)

ايش؟ شهادة الطريقين له. اي نعم. يومئذ تحدث اخبارها. ويصلها ركعتين قبل الخطبة يكبر في الاولى بعد الاحرام والاستفتاء. وقبل الدعاء. عكس الجمعة الخطبة اي نعم هذا في العيدين لا يكبر في الاولى بعد الاحرام والاستفتاء وقبل التعوذ والقراءة ستة. خلاف تكبيرة الاحرام نعم. وفي - [01:28:10](#)

قبل القراءة خمسة. خلاف تكبيرة القيام. يرفع يديه مع كل تكبيرة. ويقول بين التكبيرات؟ الله كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا وصلى الله على محمد النبي واله وسلم تسليما - [01:28:40](#)

كثيرة وان احب قال غير ذلك ثم يقرأ جهرا في الاولى بعد الفاتحة بسبه وبالغاشية الثانية فاذا سلم خطب خطبتين كخطبتي الجمعة. يستفتح الاولى بتسع تكبيرات والثانية يعني هذا قول للمصنف رحمه الله تعالى الاكثر من التكبير مشهور في العيد قال الله سبحانه وتعالى تكبروا الله قال - [01:29:00](#)

ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم لعلكم تشكرون. فالتكبير في العيدات في العيد مشهور. لكن لو استفتحها بحمد الله وهذا هذا المأثور والمنقول في خطب النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه استفتاح الخطب بالتكبير. فنحن نقول انه يستفتح الخطبة بالحمد مثل - [01:29:30](#)

بقية خطب النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن يكثر في الخطوة من من التكبير. نعم. اولى من انه يستفتح بالتكبير كما ذكر المصنف نعم. يحثهم في الفطر على الصدقة ويبين لهم ما يخرجون. هذا في اوقى الامر ما له فائدة. لانه انتهى وقت اخراج الفطر - [01:29:50](#)

لذلك الحث على الفطر ويبين لهم ما يخرجون الاولى انه يكون في اخر خطبة من رمضان اخر خطبة جمعة. اما في وقت صلاة العيد ما له فائدة. قد راح وقت الفطر نعم. ويرغب في الاضحى في الاضحى ويبين لهم حكمها - [01:30:10](#)

نعم والتكبيرات هذا له فائدة طبعاً لان الاضحى بعد الصلاة ولا تجوز قبل الصلاة. والتكبير الزواج والذكر بينها والخطبتان سنة. نعم. يعني لو صلى الامام ركعتين وانصرف جاز له على طريقة المصنف رحمه الله تعالى - [01:30:30](#)

في المأموم ظاهر، هذا في المأموم ظاهر، لكن الامام هل يجوز له ان ينصرف بدون خطبتين؟ بعض اهل العلم يقول لا، يجب انه يخطأ. لكن الامام يجوز له ان اجلس وان ينصرف. الشأن في الامام الشأن في المأموم واسع. وبفضل الله سبحانه وتعالى اليوم يعني اغلب الخطباء ما احد يهمل الخطبتين هذي نعم - 01:30:50

ويكره التنفل قبل الصلاة وبعدها في موضعها. لانه ليس لها سنة خاصة بها. لو فرضنا انه ناس سيصلون العيد في المسجد مع انه مكروه. فنقول اذا يصلي تحية المسجد. لكن لو صلاها في الصحراء او في البر او في المصليات المعروفة. هذا ما يصلي تحية المسجد. يجلس - 01:31:10

عشرة وينتظر الخطبة ينتظر الصلاة عذرا. ويسلم لمن فاتته او بعضها قضاؤها على سراجها الظاهر والله تمام من فاته بعضها يقضيه المسبوق اللي فاتته ركعة يقضيه. لكن من فاتته الصلاة كاملة الظاهر انه لا يقضيها - 01:31:30

ليس؟ لان صلاة العيد صلاة اجتماع مثل صلاة الجمعة. الجمعة من فاتته ما يروح يخطب في بيته جمعة. لا يصليها ظهرها صلاة العيد خلاص فاتته لا يصليها ما ما في صلاة بديلة عنها تسقط. واضح؟ لانه صلاة العيد صلاة اجتماع - 01:31:50

فهل يصلي في بيته؟ بسبع تكبيرات ثم ست تكبيرات ويخطب خطبتين ما هو بالظاهر هذا. نعم ويسن التكبير المطلق في ليلة العيدين وفي فطر. التكبير المطلق يعني في جميع الاوقات. في جميع الاوقات. نعم - 01:32:10

وفي كل عشر ذي الحجة. في ليلتي العيدين وفي عشر ذي الحجة. يعني في رمضان من حين ثبوت هلال شوال يبدأ التكبير. ولتكبروا الله على ما هداكم. وفي عشر ذي الحجة بعض اهل العلم فسر - 01:32:30

الله في ايام معلومات الايام المعلومات فسرت بانها عشر ذي الحجة والصحيح انها ايام النحر يوم العيد والايام التي بعده اما يومين او ثلاثة عن الخلاف بين اهل العلم. اه كذلك فيها الحث على ذكر الله. ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من عشر ذي الحجة. نعم - 01:32:50

والمقيد عقب كل فريضة في جماعة. هذا النوع الثاني من التكبير وهو التكبير بعد صلوات الجماعة بعد الصلوات الخمس في الفرائض نعم. في الاضحى من صلاة الفجر يوم عرفة. لغير الحاج. وللمحرم من صلاة. للحاج من صلاة الظهر - 01:33:10

يوم النحر. صلاة الظهر يوم النحر الى عصر اخر ايام التشريق. يعني غير الحاج كم يكبر صلاة ثلاثة وعشرين صلاة. يوم عرفة من الفجر. يوم عشرة يوم احدش يوم اثنعش. يوم ثلاثعش الى - 01:33:30

خلاص اذا غربت الشمس ما عاد فيه. هذا ثلاثة وعشرين صلاة. والحاج كم يكبر صلاة؟ ها؟ لا ها؟ لا سبعة عشر صلاة نقصوا ست صلوات لصلوات يوم عرفة وفجر يوم النحر. نعم - 01:33:50

وان نسيه قضاها ما لم يحدث او يخرج من المسك. يعني لو نسي ان يكبر فلا بأس ان يقضيه بعد ذلك. نعم ولا يسن عقب صلاة العيد. نعم. وصفته شفعا الله اكبر. شفعا يعني تكبيرتين. الله - 01:34:10

الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد. يعني اليوم اه المنتشر عند الناس وتر ثلاث تكبيرات وطريقة الشافعية انتشرت عند الناس بسبب انها هي الموجودة في الحرمين الشريفين يكبرون ثلاث تكبيرة الامر في هذا واسع ان شاء الله - 01:34:30

نكبر ثلاث تكبيرات او تكبيرتين الامر يسير ان شاء الله تعالى. اذا هذه احكام صلاة العيدين اسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا تكليف بسيط فقط نريد منكم في جدول نشاطنا اليوم نريد منكم في جدول مقارنة بين صلاة الجمعة والعيدين والكسوف والاستسقاء من - 01:34:50

عدد الركعات والخطبة وما تميزت به كل صلاة. جدول بسيط. وقتها اه هيئتها عدد التكبيرات صلاة الكسوف سيأتينا ان شاء الله تعالى انها ركعة بركوعين. اه صلاة الاستسقاء انها خطبة الجمعة - 01:35:10

انه صلاة الجمعة الخطبتين تكون قبل الصلاة العيدين تكون بعد الصلاة. انه الجمعة الخطبتين يحرم الحديث فيها العيدين يجوز الحديث فيها والانصات فيها هذه المقارنة ان شاء الله تعالى اذا وضعتها في جدول واحد كل الصلوات هذي اللي هي الهيئات هذي

تظبط ان شاء الله تعالى كل الصلوات - 01:35:30

تعرف احكام جميع لانك سوف تقارن بينها كلها لانك لو ما وظيفتها في الجدول يعني قد تلتبس عليك احكام الصلوات بعضها مع بعض.
حسنًا اخواني الكرام جزاكم الله خيرا. صلى الله وسلم على نبينا - 01:35:50